

اربعه الاصل المحل المشتملة به وهو المشتمل بها كما هو المشتمل في تلك
الشيء وقيل والنداء وحصل ذلك في الفروع المحل المشتمل بها كما هو المشتمل
والرصف الجامع وهو اصل كل الفروع وفروع كل الاصل عاها وانما
ان القياس محتمل في بعضها المقدمان كما يصلان من كل ما في قول السيد
مسك كذا في قوله لا سيما وانما قول اكثر الخصم ان ركنه هو العلم المشتمل
فان اوله ما يحقق المساواة في الخارج بالعلم فلهذا وجهه وجهه وجهه
الاصل في الفروع والظن به بعد النظر لا القطع ان لم يرد وجهه وجهه
وذلك لان طريق الاصل لم يمتد فانه لا يمنع احتمال كون الاصل هو
الفروع ما ناهي ولو قطع من العدة على ما يرجع الى القياس المظني فليس
ثم التحقق ان الموجود في الفروع عين العدل عين العدل لا يمكن
وهو لا يترتب شي من ذلك المشتمل على المصالح والمفيدة اما هو المظني
المطابقة لا الخصومات لكن شراح المنصرفة فمما الى المشتملة على
ان المذهب الشخصي لا يقوم بحد ذاته بل نظر الى الخصص او الى فني وجود
الطبيعة كما هو رأي من الجانب قائل في الشارح المشتمل على الاصل
ان يكون معقول المعنى لا كما دار لهات وهما دار الحركة وقوله
فمن الصريح مع الاكمل لا يصلح الا بوجه من كل السند لذلك لا
الشيء بدون ركنه او شرطه غير معقول فمما ان لا يكون محصلا

الشيء وقيل والنداء وحصل ذلك في الفروع المحل المشتمل بها كما هو المشتمل
والرصف الجامع وهو اصل كل الفروع وفروع كل الاصل عاها وانما
ان القياس محتمل في بعضها المقدمان كما يصلان من كل ما في قول السيد
مسك كذا في قوله لا سيما وانما قول اكثر الخصم ان ركنه هو العلم المشتمل
فان اوله ما يحقق المساواة في الخارج بالعلم فلهذا وجهه وجهه وجهه
الاصل في الفروع والظن به بعد النظر لا القطع ان لم يرد وجهه وجهه
وذلك لان طريق الاصل لم يمتد فانه لا يمنع احتمال كون الاصل هو
الفروع ما ناهي ولو قطع من العدة على ما يرجع الى القياس المظني فليس
ثم التحقق ان الموجود في الفروع عين العدل عين العدل لا يمكن
وهو لا يترتب شي من ذلك المشتمل على المصالح والمفيدة اما هو المظني
المطابقة لا الخصومات لكن شراح المنصرفة فمما الى المشتملة على
ان المذهب الشخصي لا يقوم بحد ذاته بل نظر الى الخصص او الى فني وجود
الطبيعة كما هو رأي من الجانب قائل في الشارح المشتمل على الاصل
ان يكون معقول المعنى لا كما دار لهات وهما دار الحركة وقوله
فمن الصريح مع الاكمل لا يصلح الا بوجه من كل السند لذلك لا
الشيء بدون ركنه او شرطه غير معقول فمما ان لا يكون محصلا

1957

Copyrighting Saud University